

منشور عدد		
2023	06	٣٩

من وزير التربية

إلى السيدات والساسة:

المندوبيين الجماليين للتربية

متفقدات ومتفقدى التعليم الإعدادي والثانوي

المستشارات والمستشارين في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي

مدیرات و مدیري المعاهد العمومية والخاصة

الموضوع: المواد الاختيارية

المصاحب: - قائمة المواد الاختيارية (وثيقة عدد 1).

- بطاقة اختيار مادة اختيارية (وثيقة عدد 2)

- مطلب تغيير مادة اختيارية (وثيقة عدد 3).

- روزنامة مختلف العمليات المتعلقة بالمواد الاختيارية (وثيقة عدد 4).

وبعد، أشرف بإعلامكم أن الترتيب الخاصة بدراسة المواد الاختيارية بالسنین الثالثة والرابعة من التعليم الثانوي من حيث اختيارها والاختبار فيها خلال امتحان البكالوريا، تتم طبقا لما يلي:

1-في مستوى السنة الثالثة من التعليم الثانوي:

- يطالب كل تلميذ، في حدود ما هو متوفّر بمعهده أو بمعهد مجاور، بمتابعة مادة اختيارية واحدة من بين المواد المبينة بالجدول المصاحب (الوثيقة عدد 01).

- تُدرّس اللّغة الأجنبية الثالثة بحسب ثلث ساعات في الأسبوع، أمّا بقية المواد الاختيارية فتختصّ لها ساعتان أسبوعياً.
- تخضع المواد الاختيارية خلال السنة الدراسية إلى التقييم الجزائي وفق نظام المراقبة المستمرة ويسند لها ضارب واحد (x 1) عند احتساب المعدل.

2-في مستوى السنة الرابعة من التعليم الثانوي:

- بإمكان كلّ تلميذ مواصلة دراسة المادة الاختيارية التي تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي، وفي صورة نقلته من معهده الأصلي إلى معهد آخر لا تتوفر فيه المادة الاختيارية التي كان قد تابعها بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي بإمكانه طلب تغييرها.
- يتواصل العمل بنفس التوقيت المخصص للمادة الاختيارية بالسنة الثالثة من التعليم الثانوي بنفس الضارب بالنسبة إلى المراقبة المستمرة.
- يختار كلّ تلميذ في شعبة الرياضة إحدى المواد الاختيارية المدرجة بالجدول المصاحب والمتمثلة في التاريخ والجغرافيا والإعلامية.

3-عند احتساب المعدل النهائي للتلميذ في امتحان شهادة البكالوريا:

- لا تُحتسب في مجموع أعداد المرشّح إلّا النقاط الزائدة على 10 من 20.
- لا يُسند لهذه المادة أي ضارب.

4-إجراءات اختيار المادة الاختيارية:

أ-الإعلام:

- يتولّ الأساتذة المكلّفون بالتوجيه المدرسي، بعد التنسيق مع مديرى المعاهد، تنظيم حصص اعلام لفائدة تلاميذ سنوات الثانوية ثانوي وأوليائهم حول الترتيب المتعلقة باختيار المادة الاختيارية المنصوص عليها بهذا المنشور وذلك إلى غاية الأسبوع الأخير من شهر أفريل.

ب-ترتيب الاختيار:

- يعمّر كلّ تلميذ مسجّل بالسنة الثانية ثانوي وجوباً بطاقة اختيار المادة الاختيارية بكلّ دقة على الموقع: في أجل أقصاه الأسبوع الثاني من شهر ماي. <https://parent.education.tn>

- يتبع مدير المؤسسة التربوية تقدّم تعمير تلاميذ السنوات الثانية لبطاقة الاختيار عبر الموقع <http://admin.inscription.education.tn> وينسق مع الأساتذة المكلفين بالتوجيه لحثّ التلاميذ الذين لم يقوموا بالاختيار على إنجاز المطلوب.

- تتولّ إدارة المؤسسة التربوية سحب بطاقات اختيار المادة الاختيارية من الموقع: <http://admin.inscription.education.tn> واعتمادها في تكوين أفواج التلاميذ في كلّ مادة اختيارية وتراعي في ذلك طاقة الاستيعاب بكلّ فوج (لا يقلّ الفوج عن 16 تلميذا ولا يتجاوز 26 تلميذا كحدّ أقصى).

5-إجراءات تغيير المادة الاختيارية:

- يمكن تغيير المادة الاختيارية، لكافة تلاميذ السنوات الثالثة والرابعة الراغبين في ذلك و ذلك بتعمير مطلب تغيير المادة الاختيارية (الوثيقة عدد3) بكلّ دقة وارفائه وجوباً بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية أو وثيقة كشف أعداد البكالوريا إلى إدارة المؤسسة التربوية في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر سبتمبر.

- يبدي مدير المؤسسة التربوية رأيه في المطالب المعروضة عليه بخصوص طلب تغيير المادة الاختيارية ويؤشر عليها ويحيلها ، مرقمة ومرتبة إلى لجنة تغيير المادة الاختيارية بالمؤسسة التربوية في أجل أقصاه موفي شهر أوت .

تحال المطالب التي تغدر البت فيها على مستوى المؤسسة التربوية إلى اللجنة الجهوية لتغيير المادة الإختيارية مرقمة و مرتبة بحسب تاريخ تسجيلها بمكتب الضبط بالمؤسسة التربوية في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر أكتوبر.

6- تركيبة لجنة تغيير المادة الاختيارية على مستوى المؤسسة التربوية :

تتركب اللجنة من :

-المستشار في الإعلام والتوجيه المدرسي (مشرفا)

-مدير المؤسسة التربوية

-الأساتذة المكلفين بالتوجيه

7- تركيبة اللجنة الجهوية للنظر في مطالب تغيير المادة الاختيارية:

وتترکب اللجنة من :

* المندوب الجهوی للتربية أو من ينوبه (رئيسا)

* المدير المساعد للحياة المدرسية بالمرحلة الإعدادية وبالتعليم الثانوي (مقررا)

* المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي الراجعين بالنظر للمندوبيّة الجهوية للتربية (أعضاء)

- يتم تضمين سير مداولات اللجنة الجهوية المذكورة بمحضر جلسة مضى من جميع الأطراف و/أو يؤشر عليه السيد(ة) المندوب(ة) الجهوی(ة) للتربية - قبولاً أورفضاً - ويعتمد كوثيقة مرجعية في إجابة التلاميذ المعنيين عن طريق مدير المؤسسات التربوية الراجعين إليها بالنظر وذلك في أجل أقصاه منتصف شهر أكتوبر من كل سنة.

- تعتبر قرارات اللجنة الجهوية المضمونة بمحضر الجلسة المذكور أعلاه قرارات نهائية يتم إعلام التلاميذ بمضمونها كتابياً عن طريق مدير المؤسسات التربوية المعنية.

لذا، المرجو منكم إعلام كافة المدرسين والتلاميذ والأولياء بفحوى هذا المنشور وتعليقه في مكان بارز بالمعهد بما يمكن التلاميذ من الاطلاع عليه مع ضرورة الحرص على تطبيق ما ورد فيه بكل دقة وعناء، والسلام.



قائمة المواد الاختبارية

الادارة العامة للمرحلة الإعدادية والتعليم الثانوي

الشعبية	الاداب	الرياضيات	العلوم التجريبية	العلوم التقنية	علوم الإعلامية	الاقتصاد والتصريف	التاريخ	الرياضية**
اللغة الألمانية	اللغة الإسبانية	اللغة الألمانية						
اللغة الإسبانية	اللغة الإيطالية	اللغة الإسبانية						
اللغة الإيطالية								
اللغة الروسية*	اللغة الروسية*	اللغة الروسية	اللغة الصينية	اللغة الروسية*				
اللغة الصينية	اللغة التركية*	اللغة الصينية						
اللغة التركية*	اللغة البرتغالية***	اللغة التركية*						
اللغة البرتغالية***	التربيـة الموسيقـية	اللغة البرتغالية***						
التربيـة الموسيقـية	التربيـة التشكـيلـية	التربيـة الموسيقـية						
التربيـة التشكـيلـية	الرياضيات	التربيـة التشكـيلـية						
علوم الحياة والأرض								علوم الحياة والأرض

* تدرس اللغة التركية بالمندوبيات الجمجمة للتربية التالية : تونس ١- تونس ٢- أريانة- منوبة- بن عروس - بنزرت- صفاقس ٢- المنستير- سوسة- نابل.

** يطلب كلّ تلميذ موّجه إلى شعبية الرياضة بمتابعة مادة اختيارية واحدة من بين المواد الثلاث المذكورة، وذلك بالسنة الرابعة ثانوي فقط.

*** تدرس اللغة البرتغالية بالمندوبية الجمجمة للتربية بتونس ١.

المندوبية الجوية للتربية بـ

المؤسسة التربوية:

(الوثيقة عدد 02)

بطاقة اختيار مادة اختيارية

إنني الممضي (ة) أسفله: صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد:
ولي(ة) التلميذ(ة): المرسم(ة) بالسنة:
بمعهد: خلال السنة الدراسية أوافق على اختيار
كـ لـ في

المواد الاختبارية حسب المحال:

مجال العلوم الإنسانية	مجال العلوم	مجال اللغات	مجال الفنون
التاريخ	الرياضيات	اللغة الألمانية	التربية الموسيقية
الجغرافيا	علوم الحياة والأرض	اللغة الإسبانية	التربية التشكيلية
الإعلامية		اللغة الإيطالية	
		اللغة الروسية	
		اللغة الصينية	
		اللغة التركية	
		اللغة البرتغالية	

ملاحظات هامة:

- يختار التلميذ مادة اختيارية وحيدة ويضع أمامها علامة (x) في الخانة المناسبة.
 - مواد التاريخ والجغرافيا والإعلامية خاصة بشعبية الرياضة.
 - المواد العلمية خاصة بشعبية الآداب.
 - مواد اللغات والفنون متاحة لكافة الشعب باستثناء شعبية الرياضة.

امضاء التلميذ(ة)

إمضاء الولي (ة)

رأي مدير (ة) المؤسسة التربوية: (امضاء مدير المؤسسة التربوية و الختم ضروريان)

هام جدّاً:

- هذه الوثيقة يتم تعميرها من طرف التلاميذ المسجلين بالسنة الثانية ثانوي خلال السنة الدراسية

وزارة التربية

المندوبيّة الجهويّة للتربية
المؤسسة التربويّة
.....

وثيقة عدد 03

طلب تغيير مادة اختيارية

إني الممضى (ة) أسفله: صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد:
ولي(ة) التلميذ(ة): المرسم(ة) بالسنة:
معهد: والتحصل(ة) على معدل سنوي في المادة اختيارية/عدد في امتحان
البكالوريا يساوى من 20 خلال السنة الدراسية (*).
أو أفق على طلب تغيير منظوري/منظوري المادة اختيارية من إلى قصد
دراستها خلال السنة الدراسية .
امضاء التلميذ(ة)

خاص بالمؤسسة التربوية:

رأي المدير: (الامضاء والختم ضروريان)

وردت هذه البطاقة في:

سجلت تحت رقم:

خاص بالمندوبيّة الجهويّة للتربية:

قرار اللجنة الجبوية : امضاء السيد(ة) المندوب(ة) الجبو(ة) للتربية والختم ضروريان

هام جداً: - (*) طلب تغيير المادة اختيارية يجب أن يكون معللاً بسبب وجيه ومصحوباً بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية للثلاثي الثالث من السنة الدراسية، أو نسخة من بطاقة أعداد البكالوريا دورة.....

- هذه الوثيقة يتم تعميرها من طرف تلاميذ سنوات الثلاثة والرابعة الراغبين في تغيير المادة اختيارية

تعلق هذه الرؤزنامة بقاعة الأساتذة

وبأماكن بارزة تمكّن الأساتذة والتلاميذ

والأولياء من الاطلاع عليها

(الوثيقة عدد 04)

رؤزنامة مختلف العمليات المتعلقة بالمواد الاختيارية

أجال التنفيذ	الطرف المتدخل	العملية	الموضوع	/ ع د
إلى حدود الأسبوع الأخير من شهر أفريل	المستشارون في الإعلام والتوجيه المدرسي والجامعي + الأساتذة المكلفوون بالتوجيه المدرسي والجامعي	تنظيم حصص إعلام حول المواد الاختيارية لفائدة تلاميذ سنوات الثانية ثانوي وتنظيم حصص إعلام لفائدة أولياء التلاميذ المعنيين	الإعلام حول المواد الاختيارية	01
إلى حدود الأسبوع الثاني من شهر ماي	التلميذ	تممير بطاقة الاختيار على الموقع: https://parent.education.tn	اختيار المادة الاختيارية المزمع دراستها	02
في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر سبتمبر .	ولي التلميذ المعني + إدارة المؤسسة التربوية	تقديم طلب كتابي مصحوب بنسخة من بطاقة النتائج المدرسية لآخر السنة الدراسية أو نسخة من بطاقة كشف أعداد البكالوريا (**)	طلب تغيير المادة	03
في أجل أقصاه الأسبوع الأول من شهر أكتوبر	إدارة المؤسسة التربوية	إحالة مطالب تغيير المادة الاختيارية إلى المندوبيّة الجهوية للتربية	الاختيارية (*)	04
في أجل أقصاه منتصف شهر أكتوبر	المندوبيّة الجهوية للتربية	دراسة مطالب تغيير المادة الاختيارية (***)		05

(*) تؤخذ بعين الاعتبار في دراسة طلب تغيير المادة الاختيارية توفر المادة المطلوبة بمؤسسة التربية وعدم تجاوز طاقة الاستيعاب المسموح بها التكوين فوق (لا يقل عن 16 تلميذا ولا يتجاوز 26 تلميذا).

(**) يرفض - جويا - كل مطلب لتغيير المادة الاختيارية غير مصحوب بوثائق المذكورة.

(***) طلب تغيير المادة الاختيارية الذي يرد على المؤسسة التربية أو المندوبيّة الجهوية للتربية بعد الأجال لا يؤخذ بعين الاعتبار ويعتبر هذا الأجل تاريخا نهائيا في مختلف العمليات المتعلقة بالمادة الاختيارية.